

تفسير البحر المحيط

@ 35 @ ومنقطعه ، والمراد بحدود ا □ مقدراته بمقادير مخصوصة وصفات مخصوصة .
الإدلاء : الإرسال للدلو ، اشتق منه فعل ، فقالوا : أدلى دلوه ، أي : أرسلها ليملاها ،
وقيل : أدلى فلان بماله إلى الحاكم : رفعه . قال : % (وقد جعلت إذا ما حاجة عرضت % .
باب دارك أدلوها بأقوام .
%) .

ويقال : أدلى فلان بحجته : قام بها ، وتدلى من كذا أي : هبط . قال : % (كتيس الأطباء الأعفر انضرت له % .
عقاب تدلت من شماريخ ثهلان .
%) .

{ رَّحِيمٌ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ } : مناسبة هذه الآية لما قبلها أنه أخبر تعالى : أولاً بكتب القصاص وهو : إتلاف النفوس ، وهو من أشق التكاليف ، فيجب على القاتل إسلام نفسه للقتل ، ثم أخبر ثانياً بكتب الوصية وهو : إخراج المال الذي هو عديل الروح ، ثم انتقل ثالثاً إلى كتب الصيام ، وهو : منهك للبدن ، مضعف له ، مانع وقاطع ما أُلْفه الإنسان من الغذاء بالنهار ، فابتداء بالأشق ثم بالأشق بعده ، ثم بالشاق فبهذا انتقال فيما كتبه ﷻ على عباده في هذه الآية ، وكان فيما قبل ذلك قد ذكر أركان الإسلام ثلاثة : الإيمان ، والصلاة ، والزكاة ، فأتى بهذا الركن الرابع ، وهو : الصوم

وبناء { كِتَابَ } للمفعول في هذه المكتوبات الثلاثة ، وحذف الفاعل للعلم به ، إذ هو :
 ﷻ تعالى ، لأنها مشاق صعبة على المكلف ، فناسب أن لا تنسب إلى ﷻ تعالى ، وإن كان ﷻ
 تعالى هو الذي كتبها ، وحين يكون المكتوب للمكلف فيه راحة واستبشار يبني الفعل للفاعل
 ، كما قال تعالى : { كِتَابَ رَبِّكُمْ ؕ عَلَّامٌ الْغُيُوبِ الرَّحْمَنُ } { كِتَابَ اللّٰهِ }
 لاَ غُلُوبَ لَنَا ؕ وَرُسُلًا يَـرْسِلْنَ ؕ أُوْلَٰئِكَ كِتَابَ فِى قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانُ } وهذا
 من لطيف علم البيان . . .

أما بناء الفعل للفاعل في قوله : { وَكَتَبْنَا لَهُمُ فَيَهُلَ أُنَـلَ النَّفْسِ }
بِالنَّفْسِ { فَنَاسِبَ لَاسْتَعْصَاءِ الْيَهُودِ وَكَثْرَةِ مَخَالِفَاتِهِمْ لِأَنْبِيَائِهِمْ بِخِلَافِ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمَحْمُودَةِ ، ففَرَّقَ بَيْنَ الْخُطَّابِينَ لِإِفْتِرَاقِ الْمَخَاطَبِينَ ، وَنَادَى الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ إِعْلَامِهِمْ بِهَذَا الْمَكْتُوبِ
الثَّالِثُ الَّذِي هُوَ الصِّيَامُ لِيُنَبِّهَهُمْ عَلَى اسْتِمَاعِ مَا يُلْقَى إِلَيْهِمْ مِنْ هَذَا التَّكْلِيفِ ، وَلَمْ يَحْتَجْ

إلى نداء في المكتوب الثاني لانسلاكه مع الأول في نظام واحد ، وهو : حضور الموت بقصاص أو غيره ، وتباين هذا التكليف الثالث منها ، وقدم الجار والمجرور على المفعول به الصريح وإن كان أكثر الترتيب العربي بعكس ذلك ، نحو : ضُرب زيد بسوط ، لأن ما أحتيج في تعدي الفعل إليه إلى واسطة دون ما تعدى إليه بغير واسطة ، لأن البداءة بذكر المكتوب عليه أكثر من ذكر المكتوب لتعلق الكتب لمن نودي ، فتعلم نفسه أولاً أن المنادى هو المكلف ، فيرتقب بعد ذلك لما كلف به . .

والألف واللام في : الصيام ، للعهد إن كانت قد سبقت تعبداتهم به ، أو للجنس إن كانت لم تسبق . .

وجاء هذا المصدر على فعال ، وهو أحد البنائين الكثيرين في مصدر هذا النوع من الفعل ، وهو الفعل الواوي العين ، الصحيح الآخر ، والبناءان هما فعول وفعال ، وعدل عن الفعول وإن كان الأصل لاستثقال الواوين ، وقد جاء منه شيء على الأصل : كالفوور ، ولثقل اجتماع الواوين همز بعضهم فقال : الفوور . .

{ كَمَـا كُتِبَ } الظاهر أن هذا المجرور في موضع الصفة لمصدر محذوف ، أو في موضع الحال على مذهب سيويه على ما سبق ، أي : كتباً مثل ما كتب أو كتبه ، أي : الكتب منها كتب ، وتكون السببية قد وقع في مطلق الكتب وهو الإيجاب ، وإن كان متعلقه مختلفاً بالعدد أو بغيره ، وروي